من الله وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق الله حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الحليم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صفة الصبور كما يأمنها في صفة الحليم انه يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله وامائه ان له شريكا في ملكه وينسب له ولدا ثم انه تعالى يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من لم يتحمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل التفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله تعالى والمراد بها هنا ثمرة المنع لان الغائر على اهله يمنع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما تجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا لان في مدحهم عايدة اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله خ ابن عباس رض روى البخاري عنه لا بأس عليك طهور يعني لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه بأس شديد لان حمى تغلي كغليان القدر وقريب من ان تزيرني القبور فقال النبي عم فنعم اذن يعني هذا المرض ليس بطهور لك اذا لم تقبل ما قلته الاظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع العرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل عم سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رض روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال قال الطيبي ذي الشيطان جسم يجوز ان يكون له يمين لكن لا ياكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي عم ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشوم بدليل ان النبي عم عينه للاستنجاء وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان كلتا هما شمالا لان نفسه مشوم فكره النبي عم للمؤمن ان ياكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان الشيء اذا حقر يتناول باليسرى عادة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا وهذا الى آخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين يمد ويقصر وتشديد الميم

خطاء

98

خطاء معناه ليكن كذا كذا قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه عم قسم والقسمة تنافي الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده واجاب بخير كذا روي عن علي رض وقيل معناه قبل كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفوائد الحميدية الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل من الثقاة وفي المستصفى الهاء للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي عم قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله عم البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي انه يقولها واستدلوا بما روى ابو هريرة رض ان النبي عم كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود رض لا تباشر المرأة المرأة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امرأة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتنعتها بالنصب اي تصف ما رأت من حسن بشرة الاخرى لزوجها كأنه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل وهكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلا ينتهض حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث آخر انه يردهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي ان يهوديا حلب للنبي عم لقحة فقال اللهم جمله فبقي اسود الشعر الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا اليهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه روى عن النبي عم اربعة احاديث ولم يخرج له